

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

4 - وعن ابن عباس قال " كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صديق من ثقيف ودوس فلقية يوم الفتح براحلة أو راوية من الخمر يهديها إليه فقال يا فلان أما علمت أن الله حرمها فأقبل الرجل على غلامه فقال اذهب فبعها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الذي حرم شربها حرم بيعها فأمر بها فأفرغت في البطحاء " .
- رواه أحمد مسلم والنسائي .

وفي رواية لأحمد " أن رجل خرج والخمر حلال فأهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راوية خمر فذكر نحوه وهو دليل على أن الخمر المحرمة وغيرها تراق ولا تستلح بتخليل ولا غيره